بسم الله الرحمن الرحيم

**النظام الداخلي للمسابقة الدولية لمناصرة حقوق الانسان في موريتانيا**

**المادة الأولى:** هذه المسابقة الدولية مفتوحة امام جميع المحامين المسجلين في أي هيئة محاماة حتى يوم المسابقة.

**المادة 2** : يجب على المترشحين أن يبرروا وجود أسمائهم ضمن هيئات محاماة

عند تقديمهم لترشحاتهم.

ولا يقبل ترشح المحامين الملغيين أو الذين توقفوا عن ممارسة نشاط المحاماة.

**المادة 3** : اللغات الرسمية للمسابقة هي العربية والفرنسية.

**المادة 4 :** يجب أن تكون المناصرة المقدمة متعلقة بواقعة فردية حقيقية تمثل انتهاكا لحقوق الانسان وقعت حديثا (منذ ثلاث سنوات على الأقل).

**المادة** 5 : الوقائع التي تتضمنها المرافعة يجب أن تكون حقيقية وعلى المحامي أن يبررها.

**تحتفظ الهيئة لنفسها بحق مطالبة المعني بالمزيد من المعلومات.**

**المادة 6:** يجب أن تحترم المرافعة المقدمة في شكلها ومضمونها أخلاقيات مهنة المحاماة وشروطومبادىء القانون الدولي.

**المادة 7:** يجب أن لا تتجاوز المرافعة المقدمة في المسابقة 12500 كلمة (بما في ذلكالفراغات).

**المادة 8**: تحتفظ لجنة التحكيم لنفسها بحق معاقبة المحامين الذين تتجاوز مرافعاتهم 15 دقيقة المحددة لكل واحد.

**المادة 9**: الفترة المحددة لإرسال الترشحات هي 11 يناير 2016 عند الساعة 11 و59 دقيقة ليلا بتوفيت اغرينتش.

ولا ترسل الملفات إلا عن طريق البريد الألكتروني على العناوين التالية:

[concoursmauritanie@2idhp.eu](mailto:concoursmauritanie@2idhp.eu) et [ona@onamauritanie.mr](mailto:ona@onamauritanie.mr)

**المادة 10** : يجب أن تتضمن الملفات المقدمة الأوراق التالية:

* نص المرافعة على ملف وورد
* إفادة تسجيل في هيئة محاماة
* نسخة من بطافة الهوية

**المادة 11** : يجب أن تكون النسخة المرسلة من المناصرة هي النسخة النهائية ولايمكن إجراء أي تعديل عليها بعد إرسالها.

**المادة 12** : يجب أن تكون المرافعة التي يتم إلقاؤها في المسابقة مطابقة للنص المرسل للمنظمين عن طريق البريد الالكتروني قبل 11 يناير 2016(أي المرافعة المنشورة من طرف المنظمين والمقترحة لعرضها).

**المادة 13** : يتم انتقاء المحامين الثمانية المرشحين للدور النهائي من طرف لجنة تتألف من خمسة أعضاء ممثلين عن المنظمين والشركاء في المسابقة الدولية لمناصرة حقوق الإنسان في موريتانيا.

وتجتمع اللجنة المذكورة في دار المحامي بنواكشوط.

**المادة 14** : يتم إبلاغ المحامين الذين يتم انتقاؤهم في أجل أقصاه يوم 12 فبراير 2016 عن طريق الهاتف أو عن طريق البريد الألكتروني.

**المادة 15** : تترجم المرافعات المكتوبة بالعربية إلى اللغة الفرنسية كما تترجم تلك المكتوبة بالفرنسية إلى اللغة العربية على أن يدفع المنظمون للمسابقة تكاليف هذه الترجمات.

**المادة 16** : سيكون نهائي المسابقة يوم 20 ابريل 2016 في نواكشوط بموريتانيا.

يقوم المحامون الثمانية الذين تم اختيارهم بإلقاء مرافعاتهم علنا أمام لجنة التحكيم.

**المادة 17** : تتألف لجنة التحكيم من تسع شخصيات مؤهلة للإضطلاع بالمهمة بحياد تام.

يتم تعيين هذه الشخصيات من طرف اللجنة المنظمة للمسابقة.

وتتألف لجنة التنظيم من ممثلين عن الهيئة الوطنية للمحامين والمعهد الدولي لحقوق الانسان والسلم.

**المادة 18** : يرتدي المحاون خلال مرافعاتهم بذلة المحاماة أو اللباس المستخدم من طرف هيئات المحاماة التي ينتمون إليها.

يتم تنظيم المرافعات وفق نظام المسابقة مع احترام ما أمكن اتباع إلقاء مرافعة عربية ثم مرافعة فرنسية.

**المادة 19 :** يتم تقييم المترشحين وفق معايير أربعة :

الأصالة وطريقة الأداء والاهمية القانونية للمرافعة والبنية التحريرية للنص.

**المادة 20** : بعد المداولات تختتم أنشطة اليوم بتوزيع الجوائز.

**المادة 21** : للجنة الانتقاء ولجنة تحكيم نهائيات المسابقة الدولية كامل السيادة والصلاحيات في تقديراتها وقراراتها.

**المادة 22 :** تكاليف التنقل ( تذاكر السفر ذهاب وعودة باريس – نواكشوط)

والاقامة والإاطعام بالنسبة للمحامين الذين تم انتقاؤهم لخوض النهائي على حساب

المنظمين أما التكاليف الزائدة فعلى حساب المحامي.

**المادة 23** : يلتزم المحامون الذين تم انتقاؤهم باجراء المقابلات التي يطلبها منهم الصحفيون.

النصوص والصور تعتبر ملكا للمنظمين ويمكن استخدامها لترقية المسابقات المقبلة.

**المادة 24 :** ستوزع ثلاث جوائز على المحامين الفائزين الأوائل من طرف لجنة التحكيم.

الفائز الأول ستتم دعوته للمشاركة استحقاقيا للمسابقة الدولية لمناصرة حقوق الانسان في فلسطين بشرط الحصول على التأشرة المطلوبة.

**المادة 24** (مكررة) : هناك جائزة خاصة سيمنحها الجمهور الحاضر للحدث.

**المادة 25 :** على المحامين الراغبين في المشاركة في مسابقة جديدة لمناصرة حقوق الإنسان في موريتانيا أن ينتظروا حتى تنعقد نسختان لتحق لهم المشاركة.

**المادة 26 :** في حال وضعية قاهرة يحتفظ المنظمون لأنفسهم بحق إلغاء تنظيم المسابقة الدولية لحقوق الانسان في موريتانيا.